

المجلة الدولية للفقهاء والقضاء والتشريع

المجلد ٢، العدد ١، ٢٠٢١

النزاهة القضائية في مصادر الشريعة الإسلامية^(٢)

معرف الوثيقة الرقمي (DOI) : 10.21608/IJDJL.2021.74952.1083

الصفحات ٢٧٤-٢٨١

عادل إبراهيم ماجد

نائب رئيس محكمة النقض بمصر

المراسلة: عادل إبراهيم ماجد، نائب رئيس محكمة النقض بمصر

البريد الإلكتروني: adel.maged5555@gmail.com

تاريخ الإرسال: ٠٢ مايو ٢٠٢١، تاريخ القبول: ٠٣ مايو ٢٠٢١

نسق توثيق المقالة: عادل إبراهيم ماجد، النزاهة القضائية في مصادر الشريعة الإسلامية، المجلة الدولية للفقهاء والقضاء والتشريع، المجلد ٢، العدد ١، ٢٠٢١، صفحات (٢٧٤-٢٨١).

^(٢) منشورة كفصل كامل في كتاب بعنوان "النزاهة في القضاء الدولي"، تحرير مورتن بيرغسمو، وفيفيان إي ديتريش، أكاديمية نورمبرج الدولية، توركل أوبسهل للنشر الأكاديمي، بروكسل، نوفمبر ٢٠٢٠، ص ٩٣ - ١٥٠. يمكن الوصول لأصل الدراسة باللغة الإنجليزية عن طريق الرابط الخاص بقاعدة بيانات الأدوات القانونية للمحكمة الجنائية الدولية:

<https://www.legal-tools.org/doc/hvp9fd/> , accessed 18 April 2021

International Journal of Doctrine, Judiciary and Legislation

Volume 2, Issue 1, 2021

Judicial Integrity in Islamic Shari'a Sources

DOI:10.21608/IJDJL.2021.74952.1083

Pages 274-281

Adel Ibrahim Maged

Vice President of the Court of Cassation in Egypt

Correspondance : Adel Ibrahim Maged, Vice President of the Court of Cassation in Egypt.

E-mail: adel.maged5555@gmail.com

Received Date : 02 May 2021, **Accept Date** : 03 May 2021

Citation : Adel Ibrahim Maged, Judicial Integrity in Islamic Shari'a Sources, International Journal of Doctrine, Judiciary and Legislation, Volume 2, Issue 1, 2021 (274-281).

الملخص

تمثل هذه الدراسة فصلاً ضمن كتاب «النزاهة في العدالة الدولية» الذي أصدرته أكاديمية نورمبرج بالتعاون مع مركز بحوث وسياسات القانون الدولي، باللغة الإنجليزية، في نوفمبر ٢٠٢٠، وهو يناقش في ثلاث وثلاثين فصلاً مفهوم النزاهة القضائية من جوانبه المختلفة، كما يعرض إلى أدوار الدول والمنظمات الدولية وكذلك المحاكم الدولية في تعزيز هذا المفهوم، وكذلك العلاقة بينه وما يتصل به من مفاهيم أخرى مثل مبدأ استقلال القضاء. ويعتبر كتاب النزاهة القضائية معياراً ملزماً قانوناً في المحاكم الدولية، مع تضمينه وجهات نظر من تخصصات أخرى مثل الفلسفة والتاريخ وعلم النفس والشريعة الإسلامية والدين المسيحي. ويؤكد الكتاب أن احترام النزاهة بين كبار المسؤولين والموظفين شرط أساسي للمحاكم الدولية للوفاء بولاياتها. والدراسة محل العرض للقاضي عادل ماجد تمثل الفصل الثاني من الكتاب وتقع في ٥٨ صفحة، ويعرض فيها الباحث لأحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بسلوك القاضي وأخلاقيات القضاء، ويسعى الباحث من خلالها إلى استخلاص القواعد المتعلقة بمفهوم النزاهة القضائية من مصادر الشريعة الإسلامية المختلفة - مقارنة بالمعايير الدولية السارية حول مفهوم النزاهة القضائية، مع عرض تطبيقات محكمة النقض المصرية بشأن بعض الموضوعات المتعلقة بالعمل القضائي وسلوك القاضي أثناء نظر الدعاوى.

الكلمات المفتاحية: النزاهة، الشريعة الإسلامية، السلوك.

Abstract

This study addresses Islamic Shari'ah sources against the notion of 'integrity' in justice and explores the influence of Shari'ah on the legal system and the judicial function. Further, it examines Shari'ah sources on judicial ethics, which place integrity as the core legal requirement for serving as a judge.

Further, it establishes that the concept of 'integrity' consists of a combination of values intrinsic in a judge's character. In doing so, it introduces the basic Shari'ah concepts that govern judicial integrity, by relying on different Shari'ah sources, especially, Adab Al-Aḥqāb. It also explores the qualities of judges required in the Messages on the Judiciary of the two Guided Caliphs Umar Ibn Al-Khaṭṭāb and Alī Ibn Abī Ṭāleb. In an effort to contribute to the consolidation of the concept in the international justice system and formulate a comprehensive definition of judicial integrity.

It affirms that integrity is essential to the proper administration of justice and that Shari'ah provisions adopt a high standard approach to judicial integrity and considers it as a moral value and a legal requirement for the discharge of the judicial function. It argues that a judicial system that operates without regard to professional ethics standards cannot build and retain public trust in the fairness and objectivity of its decisions and outcomes.

Furthermore, it shows Shari'ah has granted special attention to the management of judges' emotions during the performance of their judicial function, acknowledging that inadequate emotional integrity may undesirably influence the judicial decision-making process.

It shows that Shari'ah has adopted the highest standards of integrity for the discharge of judicial responsibilities, and concludes that Shari'ah is capable to address new emerging norms and assist in developing a model code of judicial conduct that can help reinforce judicial ethical standards and create a culture of integrity in relevant judicial systems.

key words: Integrity; Islamic Shari'ah; Conduct.

التمهيد

يمهد الباحث للقارئ الطريق لعرض أحكام الشريعة الإسلامية الغراء، المستمدة من مصادرها المختلفة بشأن مفهوم «النزاهة القضائية»، موضحاً أن الأعراف القضائية النابعة عن القيم الدينية تتطلب أن يتصف من يتولون منصب القضاء بالأخلاقيات الرفيعة، وهو الأمر الذي يتطلب منهم اتباع معايير للسلوك تفوق تلك المتعارف عليها عند غيرهم.

ثم يبين أهمية مفهوم النزاهة في العمل القضائي مشيراً إلى مبادئ بانجالور للسلوك القضائي لعام ٢٠٠٢، ويستخلص منها ستة مبادئ أساسية تبلور جوهر السلوك القضائي هي «الاستقلال»، و«الحيدة»، و«النزاهة»، و«الاستقامة»، و«المساواة»، و«الكفاءة المرتبطة بالاجتهاد في العمل».

ثم ينتقل لكي يوضح التأثير الكبير للدين على السلوك الاجتماعي وعلى التشريعات في العالمين العربي والإسلامي، وعلى استناد القضاة المسلمين في قضائهم - قديماً وحديثاً في بلاد عربية وإسلامية - على الشريعة. ويوضح مدى اهتمام الشريعة الإسلامية بأخلاقيات وسلوك القاضي من واقع مصادرها المختلفة. ويشير إلى أن الفقه الإسلامي قد استند إلى القرآن والسنة والاجتهاد لاستخلاص مدونة متكاملة للسلوك القضائي. ويذكر الباحث المشاكل المحيطة بمفهوم النزاهة في العدالة الجنائية الدولية وما أثير حول أداء المحكمة الجنائية الدولية في هذا الصدد. ويذكر أنه من أهم أسباب اهتمامه ببحث أحكام الشريعة الإسلامية في مجال النزاهة القضائية، أنها تتبعُ بعداً أخلاقياً يسمو بشخصية القاضي، بما يشكل تماهي بين العدالة والروحانية وامتزاجهما. ويدلف الباحث بعد ذلك ليوضح منهج البحث الذي سوف يتبعه في الدراسة.

منهج البحث

يفتح الباحث الفصل منوهاً بأنه لا يوجد اتفاق بين الفقهاء القانونيين الغربيين على مفهوم أو وظيفة أو تعريف النزاهة القضائية، وأنهم يرون أن مفهوم (النزاهة) يختلف بحسب المهنة، والسياق والمكان الذي تمارس فيه.

ويوضح الباحث أنه يعتمد في الطرح والتحليل أساساً على المصادر الأصلية للشريعة الإسلامية ويدعمها بالمراجع الفقهية من التراث الإسلامي ومنها مجموعة الشروح التي كتبها كبار علماء الإسلام الأوائل المعروفة «بأدب القاضي»، والتي تُشكل - من وجهة نظره - في مجملها معيناً لا ينضب من قواعد وأخلاقيات السلوك القضائي، دون المصادر الوسيطة، لما يعتقد من كون الأخيرة يعترتها في الكثير من الأحيان تأويل غير منضبط، أو تحوير غير منصف لما جاء بمصادر الشريعة الإسلامية. ويوضح للقارئ كيف أن الاعتماد على المصادر الوسيطة المكتوبة بلغات أجنبية كالإنجليزية أو الفرنسية أو الألمانية أو غيرها قد لا يدرك أحكام الشريعة الإسلامية بمعانيها الحقيقية، فيُوصَل المعنى مبتسراً أو منقوصاً وفي بعض الأحيان مغلوطة، وذلك للجهل بقواعد وأحكام ومفاهيم اللغة العربية.

كما يوضح أهمية الإمام بعلوم الشريعة الإسلامية واللغة العربية والبيان للباحثين في مصادر الشريعة الإسلامية لكي يكونوا قادرين على فهم أحكامها وفقاً لأعلى القواعد الشرعية والمعايير الأكاديمية المتطلبة، باعتبار أن البحث في هذا المجال يستند إلى «الاجتهاد» الذي يجب أن تتوافر لدى القائم عليه العديد من الشروط للوصول إلى النتائج المرجوة.

ثم يوضح أنه يعتمد أساساً في بحثه في قواعد وأخلاقيات السلوك القضائي في الشريعة الإسلامية على المصادر الآتية:

- ١- رسالة الخليفة عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري حول القضاء.
- ٢- رسالة الخليفة علي بن أبي طالب إلى مالك الأشتر حول القضاء.
- ٣- شروح الأحاديث النبوية الشريفة في باب القضاء.
- ٤- المراجع الفقهية لكبار علماء المسلمين الأوائل التي تتناول أمور القضاء، مثل كتاب «الأحكام السلطانية» للإمام أبي الحسن الماوردي، وكتاب القضاء في «المغني» للإمام ابن قدامة، ورسالة ابن خلدون الموسومة «مزيل الملام عن حكام الأنام»، فضلاً عن مقدمة ابن خلدون المعروفة.
- ٥- مصنفات «أدب القاضي» المعروفة للإمام ابن أبي الدم، والإمام الخصاف، والإمام الطبري، والإمام الماوردي.

٦- مع التعويل بطبيعة الحالة على نصوص القرآن الكريم ذات الصلة بموضوع البحث.

شرح أدب القاضي

يتناول الباحث في هذا الجزء أهمية المصنفات التي كتبها كبار الأئمة حول «أدب القاضي»، فيوضح أن مؤلفات أدب القاضي تتناول أصول القضاء في الإسلام، وأهداف الوظيفة القضائية، وأحكام القضاء في الإسلام، وشروط تولي القضاء في الإسلام، وإجراءات نظر القاضي للدعوى، وضوابط سلوك القاضي الشخصي والمهني، والعلاقة بين القاضي والحاكم، وحالات عزل القاضي، وكيف أنها تؤسس لمتطلبات «النزاهة القضائية».

ثم يشير إلى أن بعض البحوث التي كتبت بلغات أجنبية حول مؤلفات أدب القاضي قد أطلقت عليها لفظ Etiquette (الإتيكيت)، ويوضح أهمية عدم الخلط بين مصطلح «أدب القاضي» وبين لفظ «الإتيكيت» الذي يشير أساساً إلى تقاليد السلوك الاجتماعي في المجتمعات الغربية وأصول اللياقة الاجتماعية، موضحاً أن مؤلفات أدب القاضي في التراث الإسلامي إنما تعني الضوابط والقواعد الملزمة لسلوك القاضي في عمله وعلاقاته وحياته الشخصية.

مكانة العدالة في الشريعة الإسلامية

يستهل الباحث هذا الجزء ببيان معنى لفظ العدالة في اللغة العربية، وقيمه في الشريعة الإسلامية، وأن صفة العدل تأتي بين أسماء الله الحسنى. ويوضح كيف أن إقامة العدل واجب ديني والتزام شرعي. وفي معرض التذليل على مكانة العدالة في الشريعة الإسلامية، أفاض الباحث في شرح وتفسير العديد من الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة التي تعرض لقيمة العدالة بالحث ولفرض.

مكانة ومسئولية القضاة في الإسلام

عول الباحث في إثبات المكانة العالية للقضاة في الإسلام على العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة التي توضح سمو وجلال ولاية القضاء. إلا أنه يوضح في ذات الوقت المسؤولية العظيمة الملقاة على القضاة حال أدائهم وظيفتهم القضائية، ويستند في إثبات ذلك إلى العديد من الأحاديث النبوية الشريفة مثل حديث قاضيان في النار وقاض في الجنة، وكيف أن القاضي سوف يتمنى يوم القيامة لو أنه لم يقض بين إثنين في شق تمرة. ويسرد من التراث^(٢) امتناع بعض المسلمين الأوائل عن تولي وظيفة القضاء رهبة من جسامه المسؤولية المترتبة عليها، كما يستشف من أحاديث أخرى عظم ثواب القاضي حين يجتهد في حكمه.

صفات القاضي

بعد أن يلقي الباحث الضوء على مكانة ولاية القضاء في الشريعة الإسلامية، يوضح أن هذه الولاية يجب أن تُسند إلى من يتمتع بأعلى المعايير الأخلاقية وأنقاها وأصفاها. ويوضح بإسهاب الشروط والصفات الأولية الواجبة فيمن يتم اختياره لتولي أمانة القضاء في الشريعة الإسلامية (أحكام الدخول في القضاء) مثل الأهلية، والصحة البدنية والعقلية والتوازن النفسي، والعقل الراجح، والاستقامة، وكذلك ملكة الاجتهاد. ويشير في ذلك إلى المتطلبات الأساسية التي عددها سيدنا علي ابن أبي طالب - t - حسبما وردت بكتاب المغني لابن قدامة - ومنها الفضيلة، والتواضع، ومعرفة السوابق، والقدرة على المداولة مع العلماء، وعدم الخشية سوى من الله جل جلاله. ثم يعرض بعد ذلك لصفات أخرى تطلبها جمهور الفقهاء فيمن يتولى منصب القضاء مثل العدالة، والنزاهة، والأمانة، والحيدة.

ولتأكيد الصفات الواجب توافرها في القاضي يسرد الباحث قول الخليفة عمر بن عبد العزيز عن الصفات الواجب توافرها في القاضي - كما ورد في كتاب المغني لابن قدامة - «إذا كان في القاضي خمس خصال، فقد كُمل: علمٌ بما كان قبله، ونزاهةٌ عن الطمع، وحلمٌ عن الخصم، واقتداءٌ بالأئمة، ومُشاورة أهل العلم والرأي».

كما يوضح كيف أن فقهاء الشريعة الإسلامية يعطون أهمية قصوى لشرط الاجتهاد، ويسرد للتذليل على ذلك حديث الرسول r لمعاذ ابن جبل حين ولاه قاضياً في اليمن.

ويدعم دراسته بتطبيقات عملية في القضاء المصري يركز فيها على الشروط الصارمة للعمل في القضاء في مصر، وما يمثله معيار

^(٢) مثل كتاب «معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام» للإمام أبو الحسن علاء الدين الطرابلسي؛ و«المغني» للإمام ابن قدامة.

النزاهة القضائية من أهمية قصوى في عمل القاضي وصلاحيته للقضاء.

سلوك القاضي

يستهل الباحث هذا الجزء بالتأكيد على أن رسالة الخليفة عمر بن الخطاب t إلى أبي موسى الأشعري حول القضاء تشكل أول مدونة حقيقية لما يجب أن يتصف به سلوك القاضي، ولذلك يطلق عليها الفقه الإسلامي «دستور القضاء». ويضيف بأن ما ورد برسالة الخليفة علي بن أبي طالب t إلى مالك الأشتر حول القضاء من تفصيل لصفات القاضي يسمو على أعلى المعايير الدولية السارية في هذا الشأن، وإن أي جهة قضائية تتولى إعداد مدونة للسلوك القضائي يجب أن تضع الرسالتين المتقدمتين تحت بصرها عند صياغة مثل تلك المدونة.

ويضرب العديد من الأمثلة ويعقد العديد من المقارنات فيما جاء بالرسالتين والمعايير الدولية الحديثة، خاصة فيما يتعلق بمبادئ الحياد والاستقلال، والمساواة بين الخصوم، ومعاملة القاضي لأطراف النزاع، كما يتطرق أيضاً إلى ما هو محظور على القاضي، كما يستخلص من الرسالتين جوهر مفهوم النزاهة القضائية.

مفهوم النزاهة القضائية

يرجع الباحث إلى أصل معنى كلمة النزاهة في اللغة العربية، وفي الشريعة الإسلامية. وفي معرض الحديث عن مفهوم النزاهة القضائية في الشريعة الإسلامية، يؤكد الباحث تداخل معنى النزاهة مع الأخلاق، ويقول أن النزاهة في الشريعة الإسلامية هي «قيمة أخلاقية» تجمع في طياتها صفات عدة مثل الاستقامة والصدق والأمانة والعفة ونقاء السريرة، وبالمقابل فإنها تتجلى في البعد عن المفساد ومواطن الشبهات. وفي مجال العمل القضائي تعد النزاهة - من وجهة نظر الباحث - أكثر من كونها فضيلة باعتبارها ضرورة وشرط أساسي لولاية القضاء، لذلك يجب على القاضي أن يتأكد من أن سلوكه على المستويين الشخصي والمهني فوق مستوى الشبهات، مع ضرورة اعتبار أن سلوك القاضي الشخصي يؤثر على صورة المنظومة القضائية كلها في أعين الناس، وبعبارة أخرى يمكن القول بأن النزاهة القضائية تتطلب أعلى معايير السلوك القويم والأخلاق الرفيعة، بما يدعم ثقة المتقاضين والمجتمع في حياد وموضوعية قاضيه.

وبعد إيراد خلاصة شروح «أدب القاضي» فيما تقدم ينتهي الباحث إلى اتباع نهج مماثل لنهج الإمام ابن أبي الدم في كتابه «أدب القاضي» - حسبما ذكر في بحثه - بتقسيم الصفات التي يجب أن يتحلى بها القاضي والتي تظهر في شكل سلوكه القضائي إلى ثلاث مجموعات:

(١) السلوك المرتبط بصفات القاضي الشخصية كالورع والعفة والترفع عن كل دنية؛

(٢) السلوك المرتبط بالمؤسسة القضائية والشكليات والأعراف المرتبطة بها، مثل كيفية تنظيم إجراءات الجلسات؛

(٣) السلوك المرتبط بصفات القاضي المهنية كالحياض والحلم في التعامل مع الخصوم والإخلاص في العمل.

وينتهي الباحث من ذلك إلى وضع تعريف مُحكم جامع للنزاهة القضائية استقاه من أحكام الشريعة الإسلامية، فيعرفها بأنها: «فضيلة جوهرية، تمثل مفهوماً جامعاً ولازمياً يتضمن قيماً أخلاقية ذاتية لا غنى عنها للقاضي ولا للمجتمع، وضرورية في كل قاض، مثل صحوه الضمير والاستقامة والأمانة والكرامة والاحترام والحزم والكياسة ونقاء السريرة، والتي تجنبه مواطن الشبهات، من خلال الامتناع عن أي سلوك يبعث على التشكك في تصرفاته، أو الارتياح في بواعثها، مع الاحترام الكامل والالتزام التام بالصفات المهنية الأخرى مثل الاستقلال والحياد والموضوعية والكفاءة والاجتهاد».

مبدأ التماسك العاطفي للقاضي في الشريعة الإسلامية

يُعدُّ هذا الموضوع أحد الموضوعات المستجدة على الفقه الدولي، والذي قد يؤثر سلباً أو إيجاباً على نزاهة القاضي، وقدرته على الحكم، والذي يتفرع عنه ما يطلق عليه البعض مبدأ «الثبات الانفعالي»، باعتباره من أحد الصفات الواجبة في القاضي.

ويوضح الباحث أن الشريعة الإسلامية - بالمخالفة للقوانين الوضعية - بالنظر إلى طبيعتها «الإلهية»، تهتم بدواخل ونيات

وأحاسيس القاضي، ويشير في ذلك إلى مؤلفات العلامة ابن خلدون التي يتحدث فيها عن مقدمات القضاء، وما تتطلبه ولاية القضاء من سكينه وهدوء نفسي، لا يتوفران إلا بذكر آيات القرآن والأحاديث النبوية المتعلقة بالقضاء، قبل الدخول في مجلس القضاء. ويستشهد بأحكام الشريعة الإسلامية التي تحظر على القاضي القضاء وهو في حالة اضطراب نفسي أو عاطفي أو أي حالة تؤثر على انفعالاته العاطفية وحالته النفسية مثل «الغضب» أو «الإرهاق» أو «الجوع». كما يشير إلى أحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بمشاعر البغض والكراهية، وتأثيرها على سلوك القاضي، باعتبار أن هذه المشاعر والأحاسيس قد تؤثر على قدرة القاضي على الحكم. وفي مجال الأحاسيس والمشاعر التي تؤثر على قدرة القاضي على الحكم، يضرب مثلاً بما ورد بالفقرة التاسعة من رسالة الخليفة عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري حين ولاه القضاء، والتي جاء نصها:

«وإياك والغضب والقلق والضجر والتأذي بالناس عند الخصومة».

وفي مجال الولوج إلى صفات القاضي الدفينة، التي تؤثر على نزاهته في القضاء، يشير إلى ما جاء برسالة الخليفة علي بن أبي طالب إلى مالك الأشتر حول القضاء، حين طلب منه تحري بعض الصفات فيمن يعين في القضاء، ومنها أن يكون ممن:

- لا مُحَكُّهُ الخصوم^(٣)؛

- ولا تستشرف نفسه على طمع^(٤)؛

- ولا يزهيه إطراء^(٥)؛

- ولا يستميله إغراء^(٦).

وتطبيقاً لما تقدم، يُشير إلى ما أصدرته محكمة النقض المصرية من مبادئ تتعلق بعاطفة القاضي ونوازه الشخصية، والتي من الممكن أن تؤثر على قضاؤه، مثل المبادئ الخاصة «بحالة الغضب»، و«الرغبة في الإدانة»، و«استشعار الحرج».

وينتهي الباحث في هذا الجزء إلى ثلاث فرضيات أساسية، وهي:

(١) أن تماسك القاضي العاطفي يسهم في سيطرته على جوارحه وخلجاته، وبالتالي سلوكه الخارجي؛

(٢) أنه إذا توفرت أي من المشاعر أو الأحاسيس التي تؤثر على عاطفة القاضي وقدرته على الحكم، وجب عليه التنحي عن نظر الدعوى المنظورة أمامه، بحسبان أنه قد فقد أحد أهم شروط القضاء وهو شرط «الحيدة».

(٣) أن الشريعة الإسلامية قد وفرت من الوسائل ما يعمل على بث السكينة والرضا وشفاء الذهن لدى القاضي، وبالتالي ضمان ثباته الانفعالي في مراحل الدعوى المختلفة، بما يضمن حيده القضائية.

أحوال فقد النزاهة القضائية

بعد توضيح الجوانب المختلفة لمفهوم النزاهة القضائية، يعرج الباحث لبيان أحوال فقد القاضي نزاهته القضائية، ويوضح أنه إذا كان من أهم مظاهر النزاهة القضائية البعد عن المفاصد ومواطن الشبهات، فإن وقوع القاضي في حومة تلك المفاصد، أو خروجه عن الحدود التي عينتها الشريعة الإسلامية، يفقده نزاهته القضائية، ويعرضه للمساءلة، التي قد تنتهي به إلى العزل من الوظيفة القضائية.

ويتصدى الباحث في دراسته لمفهوم «الفسق» كما ورد في أحكام الشريعة الإسلامية كأحد أسباب عزل القاضي، معولاً في تعريف المقصود بفسق القاضي الذي يستوجب عزله على شروح مهمة مثل «فتح القدير الجامع» للإمام الشوكاني، وكتاب «تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الحكام» للعلامة ابن فرحون. ويعرض لآليات عزل القاضي من وظيفته حسبما وردت بالفقه الإسلامي. ثم يعقد مقارنة بين ما ورد بأحكام الشريعة الإسلامية في حالات فسق القاضي التي تشي بعدم صلاحيته للقضاء، وتقتضي عزله،

^(٣) لا تثار مشاعره من لدد أو مجادلة الخصوم ويلتزم الحياد.

^(٤) أي لا تميل نفسه إلى الطمع.

^(٥) أي لا يتأثر بالمدح أو الإطراء.

^(٦) أي لا يتأثر بالإغراءات المادية أو الخطوة لدى الوجاه، ويصمد أمام إغراءات المال والجاه والسلطة.

وما أستقر عليه قضاء النقض المصري في هذا المجال، حيث يوضح أنه وفقاً لقضاء محكمة النقض المصرية فإن صلاحية القاضي تستوجب تقييم حالته في مجموعها ولا ترتبط بواقعة معينة^(٧). ويضيف بأنه، وفقاً لذات القضاء، فإنه يتوجب على القاضي توخي الحيطة التامة في قضاؤه باعتبارها عنصراً مكملاً لاستقلاله، كما ينبغي عليه النأي بنفسه عن كل ما يشوب الثقة في صدور أحكامه، بما يؤثر على صلاحيته للقضاء.

أهمية الدراسة للفقهاء القانوني الدولي

تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تمكنت من إبراز ثراء الشريعة الإسلامية ومرونة أحكامها وقدرتها على التجديد ومعالجة أدق الموضوعات القانونية حديثة، وذلك في مواجهة الصورة التي رسخها الفكر المتشدد عن الشريعة الغراء في بعض الدهن الغربي. فضلاً عن أنها أوضحت أن الشروط المتطلبة لتولي منصب القضاء في أحكام الشريعة الإسلامية تُعد من الصرامة بحيث لا تسمح إلا بتولي ذوي الكفاءة والنزاهة لهذا المنصب الجليل.

ومن الجوانب المهمة التي تمكن الباحث من إبرازها أيضاً في دراسته أن القضاء المصري يحظى - منذ القدم - بهيبة وسمعة عالية جعلته أمودجاً يحتذى ويستعان به في الدول العربية، وتتطلع الدور الغربية إلى ما أرسته محاكمه العليا من مبادئ، بعد أن سطرت أقلام قضاة أرقى القواعد والأحكام فيما يتعلق بحماية الحقوق والحريات، خاصة تلك الصادرة عن المحكمة الدستورية العليا، ومحكمة النقض المصرية.

ويختتم الباحث دراسته بالتأكيد على أنه في مجال الصفات الشخصية فيجب على القاضي أن يكون عفيفاً، مستقيماً في سلوكه، نزيهاً في معاملاته، وأن يلتزم بسلوكه بكل ما يحفظ كرامته ويصون سمعته وسمعة القضاء وأن يبتعد عن كل ما يشينه ويسيء إليه أو يحط من قدر منصبه.

أما في مجال الصفات المتعلقة بالعمل القضائي، فيجب على القاضي أن يكون وقوراً في مجلسه، مخلصاً في عمله، متمتعاً بالكفاءة العلمية وضيعاً في الفقه القضائي، كما يجب أن يكون فطناً، متمتعاً بقوة الإدراك، وصفاء الفكر وسلامته، والصبر وسعة الصدر.

ويؤكد على أن تمتع القاضي بصفات النزاهة القضائية السالف سردها، سواء في حياته الخاصة، أو إبان مباشرة وظيفة القضاء، هو أمر يعزز من هيبته القضاء واحترام العامة للوظيفة القضائية. ويوصي بأهمية إيلاء النظم القضائية اهتماماً خاصاً بصياغة مدونات للسلوك القضائي، تركز تلك الصفات، استرشاداً بأحكام الشريعة الإسلامية، التي يخلص إلى أنها مقارنة بمثيلتها في الوثائق الدولية والوطنية المعاصرة، تسمو وتتفوق على أعلى المعايير الدولية السارية في هذا الشأن.

^(٧)الطلب رقم ٥ لسنة ٥٢ القضائية، جلسة ١٨ يناير ١٩٨٣.